



تطوير آليات حماية المستهلك من آثار التهريب

عليا عباس

مدير عام الاقتصاد والتجارة

بيروت، 2018

دور وزارة الاقتصاد والتجارة في محاربة التهريب

ان دور المديرية العامة للاقتصاد والتجارة يقتصر على محاربة السلع المهربة غير المطابقة للمواصفات او المقلدة او المزورة أو غير الصالحة للاستعمال او تلك التي تعرض المستهلك لأي نوع من الخداع كما ينص قانون حماية المستهلك.

فالدور الرئيسي في محاربة التهريب هو لوزارة المالية والاجهزة التابعة لها لا سيما إدارة الجمارك.

الاثار السلبية للتهريب

لا شك بأن التهريب يؤثر سلباً على الاقتصاد الوطني للأسباب التالية:

- اولاً: حرمان الخزينة من إيرادات الضرائب التي كان يمكن جبايتها من البضائع المهربة مما ينعكس سلباً على المالية العامة وعلى المستهلك الذي سيضطر الى دفع المزيد من الضرائب لسد العجز.



الآثار السلبية للتهريب

- ثانياً: التأثير سلباً على حماية الانتاج الوطني و عدم قدرة الصناعات الوطنية على منافسة البضائع المهربة

- ثالثاً: تقليص فرص العمل من خلال افلاس العديد من المؤسسات

- رابعاً: يولد التهريب جرائم اجتماعية وجنائية ويشجع الفساد الإداري في القطاع العام



الاثار السلبية للتهريب

- خامساً: يؤدي التهريب الى فقدان ثقة الشعب وباقي الدول في قدرة الحكومة على ضبط الوضع الداخلي للبلد

- سادساً: انخفاض سعر صرف الليرة اللبنانية بسبب زيادة الطلب على العملات الأجنبية بهدف شراء البضائع من الخارج وتهريبها إلى الداخل

الآثار السلبية للتهریب علی المستهلك

امكانية ترويج سلع
مضره بالصحة علی
المدى القصير والمتوسط
والطويل لعدم امكانية
معرفة ما تحتويه هذه
السلع من مواد سامة
وخالفه

عدم التأكد من مطابقتها
السلع للمواصفات بسبب
عدم امكانية فحصها
والتعامل معها كونها
تعتبر الى الداخل اللبناني
عبر المعابر غير
الشرعية.

شراء بضائع مقلدة
ومزورة



دور وزارة الاقتصاد والتجارة في محاربة التهرب

دور المديرية العامة للاقتصاد والتجارة




حماية نتاجه الفكري (براءات،
علامات، نماذج صناعية،...) مصلحة
حماية الملكية الفكرية



مراقبة ما يستهلكه المواطن وحمايته
من الغش والتقليد في المواد الغذائية
وغير الغذائية من خلال مديرية حماية
المستهلك

- إضافة الى تسهيل التجارة والعمل على تنسيق العلاقات التجارية بين
لبنان والعالم ...

الغايات الاستراتيجية



مراقبة القوانين التي تعنى بمراقبة اسعار التبغ وقانون الحد من التدخين

مراقبة اسعار التبغ بناءً على قرارات إدارة حصر
التبغ والتبناك بهذا الخصوص

تطبيق قانون رقم 2011/174 للحد من التدخين في
الأماكن العامة ضمن برنامج مشترك مع الدوائر
المختلفة والإدارات الرسمية ذات الصلة

مراقبة عدم عرض الاعلانات الترويجية لمنتجات
التبغ والتبناك في المؤسسات الغذائية والاستهلاكية
بحسب ما نص عليه القانون رقم 2011/174



ثانيا: فيما يختص بحماية الملكية الفكرية



إعداد برامج عمل
منهجية و حملات توعية
لزيادة الوعي حول
حقوق الملكية الفكرية



تلقي الشكاوى المتعلقة
بالتقليد و القرصنة
واتخاذ الاجراءات
اللازمة بحق المخالفين



إجراء رقابة دورية على
المؤسسات و احالة
المعتدين الى النيابة
العامة الاستئنافية

تطوير الاجراءات المتخذة على المرفأ لمكافحة التهريب والتقليد



- تم تشكيل لجنة
بهدف تبسيط
الاجراءات على
المرفأ
- وقد توصلت الى ما
يلي:

تطوير آلية العمل على المعابر الحدودية

توحيد الاجراءات	اعتماد اجراءات موحدة وموثقة	1
توثيق الاجراءات		
ازالة الخطوات غير الضرورية ودمج خطوات مع بعضها	تبسيط الاجراءات	2
رفع عدد المعاملات المنجزة في اليوم	تسريع المعاملات	3
خفض امكانية التدخل في سير العمل والتأثير على نتيجة الكشف	انجاز المعاملات بشفافية	4
انجاز المعاملات بناءً على تحليل المخاطر وحسن ادارة الموارد	انجاز المعاملات بفعالية	5

مكافحة التقليد

○ التعاون مع جهات رسمية وخاصة لمحاربة التزوير والتقليد وبخاصة:

- التنسيق مع إدارة الجمارك
 - توقيع اتفاقية تعاون مع جمعية حماية المنتجات والعلامات التجارية – لبنان **BPG** بهدف:
 - 1- تدريب المراقبين في وزارة الاقتصاد والاجهزة المعنية حول التقليد والغش في المنتجات
 - 2- المساعدة في الكشف والتعرف على المنتجات المقلدة في الاسواق
 - 3- تقديم المساعدات اللازمة لتطوير عمل الوحدات التابعة للمديرية العامة للاقتصاد والتجارة.
-

بعض الاحصائيات

عن الفترة الممتدة
من سنة 2017 الى
تاريخه

مديرية حماية المستهلك

825

عدد المحاضر الضبط المنظمة من قبل المراقبين

2836

عدد الشكاوى الاجمالي التي تم تلقيها في مركز
تقديم الشكاوي في مديرية حماية المستهلك

18

عدد الشكاوي التي تعنى بالتقليد

111

عدد الشكاوي التي تعنى بالتدخين والتبغ

20

عدد شكاوى التقليد ضمن مصلحة حماية الملكية
الفكرية

بعض الاحصائيات

قامت مصلحة حماية الملكية الفكرية بالتعاون مع ادارة الجمارك بمعالجة البيانات الجمركية الخاصة بالحاويات المستوردة عبر الحدود البرية والمائية والجوية, حيث تم الكشف على **٤٧ بيان جمركي**، بالتعاون مع إدارة الجمارك وأصحاب الحقوق والوكالات موزعين كالتالي:

عدد البيانات	النوع	الكمية
1	قطع سيارات مختلفة	900 كرتونة
26	أحذية وحقائب وساعات وأحزمة	2106 زوج
6	الكحول	3520 عبوة فارغة مقلدة / 60 كرتونة فارغة / 470 عبوة مملوءة
4	بضائع الكترونية مختلفة	4 حاويات
2	هواتف ذكية	2 حاويات
2	لوازم نرجيلة	600 كرتونة
2	قطعة سيارات	حاوية +300
1	توابل	حاوية 2845 كرتونة
1	أقراص مدمجة	حاوية
5	مختلف	



شكراً لإصغائكم....

عليا عباس

مدير عام الاقتصاد والتجارة

aabbas@economy.gov.lb

بيروت، 2018